

200803

= رسم يوم =

رقم: صادر في: باعتبار
الجمعة المسماة: "الجمعية الوطنية لمستقبل
الغير المندمجين مدرسيا" الكائن مقرها بالدار
البيضاء ذات منفعة عامة.

وزير الاول:

بناء على الظهير الشريف رقم: 376، 53، 1 الصادر في 3 جمادو
ولس 1378 (15 نونبر 1950) بتنظيم وتأسيس الجمعيات كما وقته
بييره وتتميمه خصوصا بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم
1.73.2 الصادر في 6 من ربيع الاول 1993 (10 أبريل 1973) ولاسيما
فصول 9، 10، 11 منه.

وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته "الجمعية الوطنية
استقبل الغير المندمجين مدرسيا" الكائن مقرها بالدار البيضاء ملتمسة
اعتبارها جمعية ذات منفعة عامة.
وعلى نتائج البحث الاداري

رسم ما يلي

المادة الاولى:

تعتبر الجمعية المسماة: "الجمعية الوطنية لمستقبل الغير
مندمجين مدرسيا" المصم بها بتاريخ 19 مارس 1991 بالدار البيضاء
جمعية ذات منفعة عامة.

مادة الثانية:

يجوز للجمعية المشار إليها في المادة الاولى اعلاه ان تملك
المنقولات والعقارات ما يلزم لبلوغ هذا فما على الانتجاوز قيمة
كـ خمسة ملايين درهم (5.000.000,00 درهم)

المادة الثالثة:

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية

20 مارس 2000

الوزير الأول

عبد الرحمن بوسنجا